

رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٦٢) لسنة ٢٠٢٢
 بتاريخ ١٩ / ٤ / ٢٠٢٢
بشأن قيد بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٠٩ بتاريخ ٢٠١٤/٠٢/٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية.
 وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين
 وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن.

"قرار"

مادة أولى : يقيد اسم وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي بشركة المهندس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

الاسم	رقم الوسيط	الشركة	الرقم القومي
ثار محمد عبد الستار محمد	٤٥٩٧٢	المهندس لتأمينات الحياة	٢٩٤٠٨١٥١٥٠٢٨٠٤
ابراهيم محمود محمد السيد	٤٥٩٧٣	المهندس لتأمينات الحياة	٢٧٨٠٩٢٥١٣٠١٧٧٣
هند عبد الرحمن عبد اللطيف العيسوى	٤٥٩٧٤	المهندس لتأمينات الحياة	٢٩٥٠١٢١١٧٠٠٥٤٦

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

